رابط المادة على منصة باحث

3935 - حكم من تزوج بامرأة وأنجبت ثم تبين أنها أخته من الرضاع - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

رجل تزوج بامرأة وانجبت له اولاد ثم بعد ذلك تبين انه رظع من امها عشر رظعات متواليات. هل يطلقها؟ ام يستمر معها؟ وهل الاولاد يرثونه ام لا؟ مأجورين. اذا ثبت انه - 00:00:00

رضع من امها بشهادة الثقة من النساء او الثقات خمس رضعات او اكثر في الحولين هذا كوني في الحولين صلاة الخطبة معنى انه اخل له. ويبطل النكاح الاولاد يتبعون الاولاد نسبهم صحيح - 00:00:20

لانهم يولدوا على فراشه على انها زوجة فاذا ظهر بعد ذلك انها رضيعة لا يظره اولاده واولاده. ينسبون اليه وهم اولاده واولادها لكن متى ثبت انها اخته من الرضاع او خالته او عمته او بنت اخيه او بنت اخته بطل النكاح والاولاد اولاده وينسبون اليه - 00:00:38

اريد على سبات النكاح. نعم. جزاكم الله خيرا - 00:01:00